

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 674 @ | \$ ( [ المعنعن ] ) | | \$ ( وعننة المعاصر ) سواء ثبت اللُّقْي بينهما أم لا ، عند الجمهور والبخاري | يشترط اللقي كما سيأتي ، ( محمولة على / السماع ، بخلاف غير المعاصر فإنها ) | أي عننته ، ( تكون مُرْسَلَةً ) أي إن كان تابعياً ، ( أو منقطعة ) إن كان من بعده | | ( فشرط حملها على السماع ثبوت المعاصرة ) . قال تلميذه : هذه زيادة | مستغنى عنها ، وإنما ذكرت لأجل الاستثناء الذي في المتن مع تقدم قوله : | بخلاف غير المعاصر ، فلو أُخِّرَ كان أولى [ يعني ] لاتصاله بقوله : | | ( إلا من المُدَلِّس فإنها ) أي العننة [ منه ولو كان معاصراً ] ، ( ليست | محمولة على السماع ) ، [ أي لاتهامه بالتدليس في روايته إلا إذا صرح بالتحديث | والسماع كما سبق ] . | | ( وقيل : يشترط في حمل عننة المعاصر على السماع ، ثبوت لقائهما أي | الشيخ والراوي عنه ، ولو مرة واحدة ) ، تأكيد ، تقدم في كلام المصنف : أن الراوي | إذا ثبت له اللُّقْي ولو مرة لا يجري في رواياته احتمال أن ° لا يكون قد سمع ، لأنه | يلزم من جريانه أن يكون مُدَلِّساً ، والمسألة مفروضة في غير المُدَلِّس ولذا قال : |